

القرار 55 (المراجع في باكو، 2025)

تعميم منظور المساواة بين الجنسين في قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتيات من خلال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (باكو، 2025)،

إذ يشير إلى

(١) القرار 70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA)، الذي يحدد تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات كعنصر حاسم في إحراز التقدم في تحقيق جميع الأهداف والمقاصد، ويتضمن الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة (SDG) (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، الذي يعترف بأن المساواة بين الجنسين مسألة لا غنى عنها للمساهمة في إقامة عالم مستدام يسود فيه السلام والازدهار، وتحديدًا المقصد 5.ب من أهداف التنمية المستدامة (تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)، من أجل تعزيز تمكين المرأة)، وكذلك الهدف 9 (إقامة بُنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام، وتشجيع الابتكار) الذي يدعم مجالات رئيسية تشمل الأهداف الأخرى، وهدف التنمية المستدامة 10 (الحد من التفاوت داخل البلدان وفيما بينها)؛

(ب) القرار 70 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تعميم مبدأ المساواة بين الجنسين¹ في الاتحاد وترويج المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات من خلال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والذي يقضي بمواصلة العمل الجاري في الاتحاد، خاصة في مكتب تنمية الاتصالات (BDT)، من أجل إتاحة النهوض بالمساواة بين الجنسين في مجال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من خلال التوصية باتخاذ تدابير بشأن اتباع سياسات وتطبيق برامج على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية تحسّن الأحوال الاجتماعية الاقتصادية للنساء والفتيات في جميع أنحاء العالم؛

(ج) القرار 55 (المراجع في نيودلهي، 2024) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن تعميم المساواة بين الجنسين في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات، الذي يضمن تعميم منظور المساواة بين الجنسين في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛

(د) القرار ITU-R 72 (دبي، 2023) لجمعية الاتصالات الراديوية، بشأن تعزيز المساواة والإنصاف بين الجنسين، وسد الفجوة بين النساء والرجال من حيث المشاركة والمساهمة في أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد (ITU-R)،

¹ "منظور المساواة بين الجنسين": تعميم مبدأ المساواة بين المرأة والرجل هو عملية تتمثل في تقييم النتائج المترتبة على أي مشروع فيما يخص المرأة والرجل بما في ذلك التشريع والسياسة العامة أو البرامج في جميع الميادين وعلى جميع المستويات. وهذا المبدأ عبارة عن استراتيجية ترمي إلى أن تكون الأمور التي تشغل بال المرأة والرجل على حد سواء وخبرتهما جزءاً لا يتجزأ من عمليات التصميم والتنفيذ والمراقبة والتقييم، بحيث يستفيد كل من المرأة والرجل من هذه العمليات على قدم المساواة، وكي يوضع حد للظروف المناوئة لهذه المساواة. والهدف أولاً وأخيراً هو تحقيق المساواة بين المرأة والرجل. (المصدر: تقرير اللجنة المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة عن المرأة والمساواة بين الجنسين، الدورة الثالثة، نيويورك، 25-27 فبراير 1998).

وإذ يلاحظ

(أ) أن القرار 64/289 للجمعية العامة للأمم المتحدة، بشأن الاتساق على نطاق المنظومة الذي اعتمد في 2 يوليو 2010، أنشأ هيئة في الأمم المتحدة تعنى بشؤون المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، (هيئة الأمم المتحدة المعنية بشؤون المرأة)، وتتمثل ولايتها في دعم المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛

(ب) التزام الأمين العام للأمم المتحدة بتحقيق التكافؤ الكامل بين الجنسين على مستوى منظومة الأمم المتحدة ككل من خلال إطلاق استراتيجية في عام 2017 كبادرة لحملة على نطاق المنظومة للنهوض بهذه الأولوية، على النحو المشار إليه في القرار 72/234 للجمعية العامة للأمم المتحدة؛

(ج) القرار 2012/24 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، بشأن تعميم منظور المساواة بين الجنسين في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، والذي رحب بوضع خطة عمل على مستوى منظومة الأمم المتحدة ككل بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

(د) أن مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة أيد في أبريل 2013 "خطة عمل لقياس المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في منظومة الأمم المتحدة" والتي سيشارك الاتحاد في إطارها في أنشطة النشر والتنسيق والاتصال والتواصل التي تشكل جزءاً من الاستراتيجية، وكذلك إطلاق الأمين العام للأمم المتحدة "لاستراتيجية تكافؤ الجنسين على نطاق المنظومة" في سبتمبر 2017؛

(هـ) مبادرة "الرجل نصير المرأة" (HeForShe) التي أطلقتها الأمم المتحدة (2014) لإشراك الرجال والفتيان في تعزيز المساواة بين الجنسين؛

(و) الشراكة العالمية للمساواة بين الجنسين في العصر الرقمي (EQUALS)، التي يُعد الاتحاد عضواً مؤسساً فيها، وبما في ذلك وكالات أخرى للأمم المتحدة وحكومات وجهات من القطاع الخاص وهيئات أكاديمية ومنظمات من المجتمع المدني، من أجل تقليص الفجوة الرقمية بين الجنسين في العالم؛

(ز) مبادرة "الشبكة الدولية لأنصار المساواة بين الجنسين" التي أطلقتها الأمم المتحدة والتزام الأمين العام للاتحاد بتعزيز التعهد بتحقيق المساواة بين الجنسين في عضوية الأفرقة؛

(ح) دور الاتحاد كرئيس مشارك لتحالف العمل في مجال التكنولوجيا والابتكار التابع لمنتدى جيل المساواة، وهو مسيرة عمل وخارطة طريق عالميتين لمدة 5 سنوات بشأن المساواة بين الجنسين لتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(ط) شبكة المرأة (NoW) في قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد (ITU-D) التي أطلقت كوسيلة لزيادة عدد النساء في الأدوار القيادية في الهياكل التي يتألف منها قطاع تنمية الاتصالات في الأدوار الإدارية الرئيسية الأخرى المتصلة بالتحضير للمؤتمر العالمي المقبل لتنمية الاتصالات (WTDC) والأحداث اللاحقة،

وإذ يلاحظ كذلك

(أ) نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)، وهي إعلان مبادئ جنيف وخطة عمل جنيف والتزام تونس وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات وكذلك استعراض تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مرور 10 سنوات على انعقادها (WSIS+10)؛

(ب) الخطط التشغيلية الرباعية المتجددة لقطاعات الاتحاد (قطاع الاتصالات الراديوية (ITU-R) وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) وقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D)) والأمانة العامة التي اعتمدها مجلس الاتحاد؛

(ج) المقرر الذي اعتمده المجلس في دورته لعام 2013 والذي يصدّق على سياسات المساواة بين الجنسين وتعميمها (GEM) في الاتحاد بهدف إدماج منظور المساواة بين الجنسين في الاتحاد ككل وتسخير قدرة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تمكين النساء والرجال على السواء؛

(د) قيام الأمين العام (بعد تصديق المجلس في دورته لعام 2013 (المجلس 2013)) بتشكيل فريق مهام داخلي معني بالمساواة بين الجنسين، وكذلك إقامة الاتحاد ليوم دولي بشأن "الفتيات مجال في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات"، بغية تحقيق الأهداف الرئيسية الخاصة بضمان التنفيذ المنسق للقرار 70 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين ورفع تقارير بالتقدم المحرز إلى الهيئات الإدارية للاتحاد وإعداد خطة عمل للاتحاد ككل لتنفيذ سياسات المساواة بين الجنسين وتعميمها في الاتحاد (دورة المجلس لعام 2013) ومراقبة تنفيذها، بما في ذلك شبكة المرأة في جميع قطاعات الاتحاد؛

(هـ) بالمقرر 631 (الصادر في دورة المجلس لعام 2023) بشأن تنفيذ القرار 70 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين المتعلق بوضع خطة عمل للمساواة بين الجنسين لتنسيق الأنشطة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في جميع قطاعات الاتحاد الثلاثة وإنشاء وحدة وظيفية معنية بالمساواة بين الجنسين،

وإذ يعترف

بأن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن أن تساعد في إقامة عالم تخلق فيه المجتمعات من التمييز بين الجنسين وتسنع فيه للنساء والرجال الفرص نفسها وتكفل فيها الإمكانات الاقتصادية والاجتماعية للنساء والفتيات من أجل تحسين ظروفهن كأفراد، تماشياً مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يضع في اعتباره

(أ) التقدم الذي حققه مكتب تنمية الاتصالات (BDT) في تشجيع استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تمكين النساء والفتيات اقتصادياً واجتماعياً، ولا سيما النتائج التي تحققت في إطار القرار 70 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

(ب) المساهمات المقدمة من فريق المهام المعني بالمساواة بين الجنسين التابع للاتحاد ويقترح فيها أساليب لضمان التأكيد على تعميم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في السياسات والبرامج ودمج هذا الأمر بشكل كامل في عمل الاتحاد وخطته الاستراتيجية،

يقرر

1 أن يواصل قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد (ITU-D) دعم تطوير الأنشطة والمشاريع والأحداث التي تعكس الالتزام بالمساواة بين الجنسين وتعزيز التوازن بين الجنسين بهدف سد الفجوة الرقمية بين الجنسين، مع مراعاة الاعتبارات المذكورة أعلاه؛

2 أنه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات أن يحافظ على روابط وثيقة وتعاون كبير، حسب الاقتضاء، مع مكتب المساواة بين الجنسين والشباب وفريق المهام المعني بالمساواة بين الجنسين الذي شكله الأمين العام لدعم تعميم المساواة بين الجنسين في جميع أنشطة الاتحاد، بهدف القضاء على أشكال عدم المساواة في النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستعمالها؛

3 أنه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات أن يواصل العمل على النهوض بالمساواة بين الجنسين في مجال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والتوصية بتنفيذ إجراءات ودعمها بشأن سياسات وبرامج على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمرأة مع التركيز بصفة خاصة على البلدان النامية²، مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

4 أنه ينبغي ضمان مراعاة منظور المساواة بين الجنسين عند تنفيذ جميع مبادرات مكتب تنمية الاتصالات ومشاريعه كذلك في النتائج ذات الصلة لهذا المؤتمر؛

5 إيلاء أولوية كبيرة لإدراج الأهداف والسياسات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة بالمساواة بين الجنسين في الإدارة والتوظيف والعمليات الخاصة بقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) وضمان التمثيل الجغرافي في الوقت ذاته أيضاً؛

6 أنه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات أن يساهم في التمكين الاقتصادي للنساء وتوظيفهن في المناصب الرفيعة لصنع القرارات وتشجيع تولي المرأة الوظائف القيادية في مجال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتعاون من أجل النهوض بإنشاء مجتمع معلومات جامع وشامل ومتكامل؛

7 أن الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات يمكن أن تساهم في منع العنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليه في كل الأماكن العامة والخاصة، مع تعريض النساء والفتيات لمخاطر جديدة أيضاً ينبغي أخذها بعين الاعتبار في المبادرات المخصصة لسد الفجوة الرقمية بين الجنسين، بما في ذلك تعزيز محو الأمية الرقمية والمهارات الرقمية، فضلاً عن المبادرات الرامية إلى حماية عمل المرأة من التمييز؛

² تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والدول النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

8 أن يدعو الأفرقة الاستشارية لتنمية الاتصالات (TDAG) والاتصالات الراديوية (RAG) وتقييس الاتصالات (TSAG) إلى المساعدة في تحديد المواضيع والآليات التي من شأنها أن تعزز تعميم منظور المساواة بين الجنسين فضلاً عن الأمور الأخرى ذات الاهتمام المشترك في هذا الصدد؛

9 أن يعمل قطاع تنمية الاتصالات على تعزيز برامج بناء القدرات المصممة لتزويد النساء والفتيات بالمهارات الرقمية والقيادية بما في ذلك تعريفهن بفرص التواصل وبرامج الإرشاد للفرص المهنية المتاحة لهن في قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

10 أنه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات إعلام المكاتب الإقليمية للاتحاد بالتقدم المحرز والنتائج المتحققة في تنفيذ هذا القرار وضمان إشراكها في ذلك؛

11 تشجيع الدول الأعضاء على زيادة تمثيل المرأة في وفودها إلى أنشطة قطاع تنمية الاتصالات لحل مسألة نقص تمثيل النساء،

يقرر كذلك

تأييد التدابير التالية:

1 تصميم وتنفيذ ودعم مشاريع وبرامج في البلدان النامية، بحيث تكون موجهة للنساء والفتيات على وجه الخصوص أو حساسة للمساواة بين الجنسين، بغرض التصدي للعوائق التي تواجهها النساء والفتيات للنفوذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعمالها فيما يتعلق بالإلمام بالمعارف الرقمية ومهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتدريب في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM) وميسورية تكلفة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمنها والثقة فيها على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، مع مراعاة المقصد 5.ب للهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة؛

2 دعم تجميع وتحليل بيانات مفصلة بحسب الجنسين ومؤشرات لقياس مدى مراعاة قضايا الجنسين من أجل تتبّع حالة الفجوة الرقمية بين الجنسين وتحديد معوقات المشاركة الكاملة للمرأة في قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

3 تعزيز تعميم المساواة بين الجنسين لمعالجة العقبات التي تعترض طريق إقامة التوصيلية الرقمية الهادفة ميسورة التكلفة للنساء والفتيات؛

4 تقييم المشاريع والبرامج ذات الصلة التي تسمح بتقييم آثار المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالقرار 17 (المراجع في باكو، 2022) لهذا المؤتمر؛

5 توفير التدريب و/أو بناء القدرات لموظفي مكتب تنمية الاتصالات المسؤولين عن تصميم وتنفيذ مشاريع وبرامج التنمية لزيادة قدرتهم على الاهتمام بقضايا المرأة، والعمل معهم لوضع مشاريع حساسة لقضايا الجنسين، حسب مقتضى الحال؛

6 إدماج منظور المساواة بين الجنسين في مسائل الدراسة، حسب الاقتضاء؛

7 تعبئة الموارد للمشاريع المتعلقة بمراعاة قضايا المساواة بين الجنسين، بما في ذلك المشاريع التي تضمن تمكن النساء والفتيات من استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تمكينهن ومن القيام بأنشطتهن الشخصية والمهنية اليومية ومن إنشاء الخدمات وتطوير التطبيقات التي تساهم في تحقيق المساواة وتمكين جميع النساء والفتيات؛

8 التشجيع على زيادة تمثيل الفتيات والشابات في قطاع التكنولوجيا بدعم تنفيذ مبادرات مثل اليوم الدولي للفتيات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأنشطة على مدار العام تُذكي الوعي بالفرص المتاحة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM)، وتنمي مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتُدمج هذه المهارات في التعليم الرسمي والمسارات المهنية؛

9 إقامة شراكات مع وكالات الأمم المتحدة لاستخدام الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في المشاريع التي تستهدف النساء والفتيات بما يتماشى مع ولاية الاتحاد، بهدف تشجيع النساء والفتيات على التوصل بالإنترنت وزيادة فرصهن في الحصول على التدريب ورصد الفجوة بين الجنسين في مجال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك المشاركة بفعالية في الشراكة العالمية EQUALS وتعزيزها؛

10 تعزيز الممارسات الفضلى والمبادئ التوجيهية لدمج تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين في جميع جوانب تطوير الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها؛

11 تعزيز البرامج التثقيفية الرامية إلى حماية النساء والفتيات من أشكال الإساءة والتحرش على الإنترنت وتلبية احتياجاتهن المتعلقة بالسلامة؛

12 دعم اليوم الدولي للفتيات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والجهود التي يبذلها أعضاء الاتحاد للاضطلاع بأنشطة على مدار السنة من أجل توعية الفتيات بالدراسات والمهن في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM) وبفرص العمل في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنمية مهارتهن في هذا المجال؛

13 تعزيز الجهود الرامية إلى تعزيز الفرص التعليمية للنساء والفتيات في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والمهارات والمهن في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات طوال حياتهن، بالتركيز خصوصاً على ضمان النفاذ للنساء والفتيات في المناطق الريفية والمناطق ناقصة الخدمات؛

14 مواصلة مساعدة البلدان النامية من أجل سد الفجوة الرقمية بين الجنسين، بما في ذلك تعزيز نفاذ النساء والفتيات إلى توصيلية موثوقة وميسورة التكلفة، وإلى استخدام خدمات وأجهزة الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات فضلاً عن محو الأمية الرقمية والمهارات الرقمية؛

15 دعم استمرار الفريق الاستشاري لشبكة المرأة (NoW) الذي يعمل على أساس طوعي والذي يتألف من منسّقين ممثلين لكل منطقة تُعيّنان بالتعاون مع الأفرقة الإقليمية،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 برفع تقرير سنوي إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات وإلى المجلس بشأن النتائج والتقدم المحرز في إدماج منظور المساواة بين الجنسين في عمل قطاع تنمية الاتصالات وفي تنفيذ هذا القرار؛

2 بإيلاء أولوية عليا لتعميم منظور المساواة بين الجنسين في إدارة قطاع تنمية الاتصالات ودعمه مالياً وفي تعيين موظفيه وعمله مع مراعاة التمثيل الجغرافي؛

3 بأن يجري استعراضاً سنوياً لتتبع وتقييم التقدم المحرز في النهوض بتعميم منظور المساواة بين الجنسين داخل القطاع، وذلك بسبل منها تعميم الاستبيانات وجمع واستعراض إحصاءات لأنشطة التنمية التي يباشرها قطاع تنمية الاتصالات، بحسب نوع الجنس والمنطقة، من أجل وتحديد التحديات والعقبات الحائلة دون تمام مشاركة المرأة بشكل كامل في قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واقتراح الحلول اللازمة لمعالجتها؛ وأن يعرض نتائج هذا الاستعراض على الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمؤتمرات العالمية التالية لتنمية الاتصالات؛

4 بمواصلة عمل مكتب تنمية الاتصالات في النهوض باستعمال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للنساء والفتيات، مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستراتيجية الأمين العام للأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين؛

5 بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين لتعزيز مبادرات المساواة بين الجنسين للمشاركة في شراكات تستفيد من الخبرات والموارد العالمية لتعزيز تمكين المرأة من خلال الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

6 بإطلاق مجموعة مخصصة من أنشطة "شبكة المرأة في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (NoW4WTDC)" قبل عقد كل من المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات لتشجيع مشاركة النساء وترشيحهن للأدوار القيادية في فترة الدراسة المقبلة وفي المؤتمر، مع مراعاة القرار 208 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

7 بضمان تشجيع المشاركة المتسقة للمرأة داخل الوفود في جميع الاتصالات ذات الصلة الموجهة إلى الدول الأعضاء،

يدعو مدير مكتب تنمية الاتصالات

إلى مساعدة الأعضاء من أجل:

1 تشجيع تعميم منظور المساواة بين الجنسين من خلال الآليات والعمليات الإدارية والسياساتية المناسبة في الهيئات التنظيمية والوزارات وتشجيع التعاون بين المنظمات بهذا الخصوص داخل قطاع الاتصالات، بما في ذلك مع أصحاب المصلحة غير الحكوميين، بما يتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

2 تقديم مشورة ملموسة، في شكل مبادئ توجيهية لوضع وتقييم المشاريع التي تراعي قضايا الجنسين في قطاع الاتصالات فضلاً عن مبادئ توجيهية بشأن المشاريع الرامية إلى سد الفجوة الرقمية بين الجنسين؛

3 توعية الأعضاء في الاتحاد بقضايا المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بجمع ونشر المعلومات وتبادل الممارسات الفضلى، بما يشمل في مجال وضع البرامج التي تراعي المساواة بين الجنسين؛

4 مساعدة الدول الأعضاء في مراجعة السياسات واللوائح الوطنية الحالية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتقييم مدى مراعاتها لاعتبارات المساواة بين الجنسين وتبادل الممارسات الفضلى بشأن كيفية إدماج مشاركة المرأة إدماجاً كاملاً في وضع السياسات والاستراتيجيات واللوائح والخطط الأخرى ذات الصلة المتعلقة بتنمية الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لدعم الاقتصاد الرقمي؛

5 بناءً على الطلب، تطوير وتشجيع اعتماد سياسات تتناول التوصيلية الهادفة للنساء، ولا سيما في المناطق غير المخدومة والمناطق ناقصة الخدمات، والنفوذ إلى أجهزة وخدمات وتطبيقات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها؛

6 إقامة شراكات مع أعضاء القطاع من أجل وضع و/أو دعم مشاريع معينة في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تستهدف النساء والفتيات في البلدان النامية بما فيها البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

7 تشجيع أعضاء القطاع على تعزيز المساواة بين الجنسين في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال التزامات مالية للمشاريع التي تشارك فيها النساء والفتيات على وجه الخصوص، مع مراعاة المقصد 5.ب للهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة؛

8 دعم المشاركة النشطة للمندوبات في لجان دراسات قطاع تنمية الاتصالات والأنشطة الأخرى للقطاع، بما في ذلك تنفيذ المشاريع؛

9 توفير التدريبات للمندوبات على المشاركة الفعالة في الاجتماعات، والصياغة، والمساهمات، ورئاسة الاجتماعات،

يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين إلى

1 مواصلة البناء على الإنجازات السابقة وتعزيزها عن طريق توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لتحقيق إدماج منظور المساواة بين الجنسين بشكل فعال ومستدام في الأنشطة التي يتولى قطاع تنمية الاتصالات تنفيذها؛

2 تكليف الأمين العام بعرض هذا القرار على الأمين العام للأمم المتحدة في محاولة لزيادة التنسيق والتعاون في مجال وضع السياسات والبرامج والمشاريع التي تربط النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والنطاق العريض واستعمالها وامتلاكها من جانب النساء والفتيات، تماشياً مع أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

3 دعم تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والتنمية الاجتماعية والاقتصادية لهن، مع مراعاة المقصد 5.ب للهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة،

يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع إلى

1 تقديم ترشيحات لمناصب الرؤساء/نواب الرؤساء من أجل دعم مشاركة النساء وكذلك الرجال مشاركة فعالة في أفرقة وأنشطة التنمية وفي إداراتها ووفودها؛

- 2 دعم عمل مكتب تنمية الاتصالات والمشاركة فيه بفعالية، وترشيح خبرات لعضوية الفريق المعني بشبكة المرأة التابع لقطاع تنمية الاتصالات؛
- 3 تعيين ممثلين وطنيين، بالتنسيق مع المنسقين الإقليميين لشبكة المرأة، من أجل تشجيع مشاركة النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات؛
- 4 التشجيع على تعليم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودعمه دعماً فَعَّالاً بما يشجع مشاركة الفتيات والنساء في هذا المجال، ودعم تنفيذ جميع التدابير الكفيلة بإعدادهن للانخراط في مسارات مهنية وقيادية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومنها تقديم برامج إرشادية وتنفيذ مبادرات موجهة تتعلق ببناء القدرات؛
- 5 التشجيع على زيادة مشاركة النساء في مجال تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كمندوبات ودعم خبراتهن المتخصصة؛
- 6 التشجيع على اعتماد تدابير واستراتيجيات مُثبتة الفعالية تُحقق زيادة عالمية في عدد النساء الساعيات إلى نيل شهادات أكاديمية في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM) على جميع المستويات، ولا سيما تلك المتعلقة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.